

قرار رقم (٦٤٧) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٨/٨/٢٠١٤

بشأن تشكيل مجلس ادارة مؤقت لصندوق

التأمين الخاص للعاملين بشركة تصنيع الاقلام والبلاستيك

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار السيد الاستاذ رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ لسنة ٢٠١٣ بتفويض السيد الاستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة فى الإعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة رقم (٢٦٧) لسنة ١٩٩٤ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة تصنيع الاقلام والبلاستيك تحت رقم (٥٣٨) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاته .

وعلى كتابي السيد المهندس رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب لشركة تصنيع الاقلام والبلاستيك رقم ١٦٢٧١ الوارد للهيئة بتاريخ ٢٣/٦/٢٠١٤ و رقم ١٨٣٢٦ الوارد بتاريخ ٢٠/٧/٢٠١٤ بشأن تشكيل

مجلس ادارة مؤقت للصندوق المذكور .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفنى لصناديق التأمين الخاصة (٣) المؤرخة ٢٠١٤/٨/٣ .



٤٦٠٧٦٦

"قرار"

مادة أولى : يُعين مجلس إدارة مؤقت لإدارة صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة تصنيع الاقلام والبلاستيك على النحو التالي :

- | | |
|----------------------------|---------------------------------------|
| رئيساً لمجلس ادارة الصندوق | ١. المهندس/ سمية فؤاد نصار |
| أميناً للصندوق | ٢. الاستاذ/ علاء الدين عبد ربه محمد |
| عضواً | ٣. الاستاذ/ عصام احمد عبد المحسن |
| عضواً | ٤. الاستاذ/ غادة محمد عمرو عبد العظيم |
| عضواً | ٥. المهندس/ إسلام نصر جمال محبوب |
| عضواً | ٦. الاستاذ/ سامح محمود صديق شلبي |

مادة ثانية : يتولى مجلس الادارة المؤقت ادارة اعمال الصندوق لمدة سنة على الاكثر من تاريخ صدور هذا القرار مع اتخاذ كافة الاجراءات للحفاظ على حقوق اعضاء الصندوق .

مادة ثالثة : على مجلس الادارة المؤقت القيام بدعوة الجمعية العمومية لانتخاب أعضاء مجلس ادارة الصندوق قبل انتهاء المدة المقررة .

مادة رابعة : يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ولمدة عام على الاكثر او لحين انعقاد الجمعية العمومية ايهما اقرب وذلك لانتخاب أعضاء مجلس ادارة الصندوق طبقاً لأحكام القانون رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية .

مادة خامسة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

(أ. د. / محمد معيط)



٤٦٠٧٦